

## آراء العزفي في وحدات الكيل الإسلامية

ملخص

لوحّدات الكيل أهمية كبيرة ، إذ تجري بهما معاملات البيع والشراء في أسواق الدولة الإسلامية ، وفي ضوء عيارها يؤدي المسلم الفرائض المستحقة مثل الزكاة ومهور النساء ، وورد في القرن الكريم ، والحديث النبوي الشريف ، آيات وأحاديث حددت مقاديرها وضرورة الالتزام بها في عمليات البيع والشراء في الأسواق . فلا غرو أن ينبري العزفي إلى تناول وحدات الكيل التي يتم التعامل بها من قبل الباعة في الأسواق ، إن هدف هذا البحث استعراض ما أورده العزفي بشأن هذه الوحدات ومقارنتها مع ما أورده مصنفون آخرون ممن سبقه في عصور الدولة الإسلامية .

Abstract

To Ouhdatkil great importance, since conducting their transactions in the Islamic state markets, and in the light of the caliber of the Muslim leads the statutes owed such as Zakat and dowries of women, and stated in the Qur'an century, and the Hadith, verses and sayings identified their amounts and the need to abide by in the buying and selling in the markets. No wonder that faces Aezzvi to eat and double units which are treated by the vendors in the market, The goal of this research review reported Aezzvi on these units and compared with reported are others who are classified in previous eras Islamic state.

المبحث الأول : السيرة الذاتية للعزفي

اسمه ونسبه :

أورد المقرئ (١) : نسب العزفي بالصورة الآتية : أبو العباس (٢) أحمد بن محمد بن الحسين ابن الفقيه الإمام علي (٣) بن محمد بن سليمان بن محمد الشهير بابن أبي عزة (٤) اللخمي (٥) ، السبتي (٦) ، المالكي (٧) ، أولاده أصحاب سبته (١) ، ينتهي نسبهم إلى قابوس بن النعمان بن المنذر (٢) .

(١) أزهار الرياض ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ . وردت نسبة عزفة فيها تصحيف في بعض المصادر التي ترجمت له ، إلى عرفة . على سبيل المثال ينظر : التنبكتي ، نيل الابتهاج ، ص ٦٣ .

(٢) الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج ٤ ، ص ١٤٢٢ . الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج ٧ ، ص ٢٢٨ . ابن ناصر الدين ، توضيح المشتبه ، ج ٦ ، ص ٢٣١ . الزركلي ، الأعلام ، ج ١ ، ص ٢١٨ .

(٣) عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي زيد القيرواني أبو محمد ، فقيه ومفسر مالكي ، ولد في القيروان سنة ٣١٠ هـ ، توفي في شعبان سنة ٣٨٦ هـ . ينظر : كحالة ، معجم المؤلفين ، ج ٦ ، ص ٧٣ .

(٤) عزفة : بفتح العين والزاي وبعدها فاء . ينظر : ابن ناصر الدين ، توضيح المشتبه ، ج ٦ ، ص ٢٣١ . السيوطي ، لب اللباب ، ص ١٧٩ . قال التنبكتي : ابن أبي عرفة ، نيل الابتهاج ، ص ٧٧ . ووافقه نوهيضي ، معجم المفسرين ، ج ١ ، ص ٦٦ .

(٥) الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج ٤ ، ص ١٤٢٢ . الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج ٧ ، ص ٢٢٨ . الزركلي ، الأعلام ، ج ١ ، ص ٢١٨ .

(٦) الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج ٧ ، ص ٢٢٨ . الزركلي ، الأعلام ، ج ١ ، ص ٢١٨ .

(٧) الزركلي ، الأعلام ، ج ١ ، ص ٢١٨ .

ولادته : أجمعت المصادر على أن الفقيه أحمد العزفي ولد في ١٧ رمضان سنة ٥٥٧ هـ<sup>(٣)</sup>.

لكن بعد الرجوع إلى مصادر قريبة من العزفي نفسه ، يبدو لنا أن هذا النسب ربما شابه تحريف ، ذلك أن الرعيني<sup>(٤)</sup> ، ألتقى بأحمد العزفي وحضر له أكثر من مجلس ، من مجالس التدريس التي كان العزفي يقيمها في جامع سبتة<sup>(٥)</sup> ، وقرأ عليه كثير من المصادر ، وعلى الرغم من طول المدة التي مكث فيها الرعيني مع العزفي إلا أنه لم يشر أو يورد ذكر أسم الحسين ، أو علي أو سليمان في شجرة نسب شيخه .

وقد أورد نسب العزفي كالاتي : ( أبو العباس أحمد بن القاضي أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد اللخمي ، عُرف بابن أبي عَزْفَة )<sup>(٦)</sup> . وأكد الرعيني هذا النسب بالقول : ( هكذا كتب لي اسمه بخطه )<sup>(٧)</sup> . وأكد هذا النسب ابن أبي الربيع في برنامجه<sup>(٨)</sup> . وأضاف البعض إلى هذا النسب : ابن الخطيب<sup>(٩)</sup> .

### أصل العزفيين :

تتضارب الآراء حول أصول العزفيين ، فهناك من يرى بأنهم ينحدرون من أصول أفريقية ، مستندين في ذلك ، إلى أن الفقيه الإمام علي ، جد العزفي كان معاصراً لأبن أبي زيد القيرواني ( ٣١٠ \_ ٣٨٦ هـ / ٩٢٢ \_ ٩٩٦ م ) ، وهو أحد أعلام المذهب المالكي في القيروان ، لا بل حتى المغرب في عصره<sup>(١٠)</sup> .

(١) ابن نقطة ، إكمال الكمال ، ج ٤ ، ص ٢٩٦ . ابن ناصر الدين ، توضيح المشتبه ، ج ٦ ، ص ٢٣٢ . وقال الذهبي والصفدي : صاحب سبتة ، تذكرة الحفاظ ، ج ٤ ، ص ١٤٢٢ . الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج ٧ ، ص ٢٢٨ . وحقيقة الأمر أن ابناهم هم من تولوا الحكم في سبتة بعد وفاته .

(٢) تنظر ترجمته في : ابن نقطة ، إكمال الكمال ، ج ٤ ، ص ٢٩٦ . الرعيني ، برنامج الرعيني ، ص ٤٢ . ابن الشاط ، برنامج ابن أبي الربيع ، ص ٦٢ . التجيبي ، برنامج التجيبي ، ص ٧٦ . الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج ٤ ، ص ١٤٢٢ . وتاريخ الإسلام ، ج ٤٦ ، ص ١٤١ . الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج ٧ ، ص ٢٢٨ . ابن الخطيب ، الإحاطة ، ج ١ ، ص ٢٨٦ . ابن حجر ، تبصير المنتبه ، ج ٣ ، ص ١٠٠٥ . ابن ناصر الدين ، توضيح المشتبه ، ج ٦ ، ص ٢٣١ . المقري ، أزهار الرياض ، ج ١ ، ص ٣٧٤ . ابن القاضي ، درة الحجال ، ج ١ ، ص ١١ . التتبكتي ، كفاية المحتاج ، ج ١ ، ص ٧٦ . الزركلي ، الأعلام ، ج ١ ، ص ٢١٨ . نوهيضي ، معجم المفسرين ، ج ١ ، ص ٦٦ .

(٣) التتبكتي ، كفاية المحتاج ، ج ١ ، ص ٧٦ .

(٤) علي بن محمد بن علي أبو الحسن الرعيني ، ولد سنة ٥٩٢ هـ ، فقيه أديب أندلسي ، توفي سنة ٦٦٦ هـ . ينظر : السيوطي ، بغية الوعاة ، ص ٣٤٩ .

(٥) سبتة : مدينة مشهورة من مدن المغرب العربي . ينظر : ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ١٧ .

(٦) الرعيني ، برنامج الرعيني ، ص ٤٢ . ينظر : التتبكتي ، كفاية المحتاج ، ج ١ ، ص ٧٦ .

(٧) الرعيني ، برنامج الرعيني ، ص ٤٢ .

(٨) برنامج ابن أبي الربيع ، جمعه ابن الشاط ، ص ٦٢ .

(٩) الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج ٤ ، ص ١٤٢٢ . الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج ٧ ، ص ٢٢٨ .

(١٠) المقري ، أزهار الرياض ، ج ١ ، ص ٣٧٤ .

وهناك فريق آخر يرى أن العزفيين من أصول أندلسية ، معتمدين على أن الكثير من الأندلسيين استقروا في مدينة سبتة ، وذلك لقربها من الأندلس ، وأن العزفيين ينحدرون من قبيلة لخم العربية التي لها انتشار واسع في الأندلس (١) . ولكن هذا النسب الأندلسي يبدو غير دقيق وذلك لخلو شجرة نسب العزفيين من أية إشارات نسب إلى الأندلس أو إلى مدينة أندلسية .

وقد ذكر مؤرخ مغربي أنهم من أهل مراکش (٢) . وهذا هو الرأي الراجح أنهم من أهل المغرب ، واستوطنت هذه العائلة مدينة سبتة منذ سنين عدة ، فنُسب العزفي إليها (٣) .

ويرى فريق ثالث أن العزفيين من أصول بربرية ، وهذا لا يتواءم مع الواقع ، لأنه يُشكك في الأصل العربي لهذه الأسرة . ونقل لنا ابن الخطيب بعض آراء من قال بهذا الرأي فقال : ( يزعم بعض أهل سبتة أن أصلهم من مسكة البربر ) (٤) . وبالمراجعة التاريخية لحقبة حكم العزفيين ، ظهر لنا أن الرأي القائل بأن العزفيين من أصول بربرية ظهر في القرن الثامن الهجري ، وهذا يبدو له ارتباط وثيق بالخلاف السياسي بين العزفيين والشرفاء الحسينيين على الزعامة السياسية في سبتة ، ويبرز هذا الأمر أكثر مع بداية أفول نجم العزفيين السياسي ، وظهور قوة سياسية أخرى على مسرح الأحداث السياسية تمثل في الشرفاء الحسينيين (٥) .

فالأصل العربي والنسب الشريف كانا من أهم ما واجه به الشرفاء الحسينيون خصومهم العزفيين ، لإبعادهم عن إدارة مدينة سبتة .

#### أسرته ومناصبه

#### أسرته :

تناولت المصادر أبا عبد الله محمد بن أحمد اللخمي العزفي السبتي ، والد العزفي ، ووصفته بـ ( الشيخ الإمام الفقيه الصالح القاضي العالم المحدث ) (٦) . وأعطينا تلك المصادر معلومات قيمة عنه ، وسلطت وسلطت الضوء على سيرته بين الناس ، حتى قيل لأبنه :

أبوه الذي قد سد يوم قضائه من الحق صدعاً جل عن كل شاغب  
تواضع فازدادت مهابة عدله على كل خصم مبطل الحق شاغب (٧)

(١) المقري ، أزهار الرياض ، ج ١ ، ص ٣٧٤ .

(٢) السلامي ، الإعلام بمن حل مراکش ، ج ٢ ، ص ١١١ .

(٣) ابن نقطة ، إكمال الكمال ، ج ٤ ، ص ٢٩٦ . ابن حجر ، تبصير المنتبه ، ج ٣ ، ص ١٠٠٥ .

(٤) ابن الخطيب ، الإحاطة ، ج ٣ ، ص ٣ . ينظر : المقري ، أزهار الرياض ، ج ٢ ، ص ٣٧٦ .

(٥) المقري ، نفح الطيب ، ج ٥ ، ص ٤٦٩ .

(٦) ينظر : المقري ، نفح الطيب ، ج ٢ ، ص ٣٧٥ .

(٧) المقري ، أزهار الرياض ، ج ١ ، ص ٣٧٥ .

وهذا ما يشير إلى أن الزعامة الروحية لأسرة العزفيين في سبتة كانت سابقة لزعامتهم السياسية ، التي بدأ عندما تمكن أبو القاسم العزفي من تولي مقاليد الأمور في مدينة زقاق<sup>(١)</sup> في شهر رمضان سنة ٦٤٧ هـ<sup>(٢)</sup> ، أي بعد وفاة والده بأربع عشرة سنة .

ينتمي الشيخ احمد العزفي إلى أحد أكبر بيوتات سبتة ، التي جمعت بين العلم والسياسة<sup>(٣)</sup> . فقد لعبت الأسرة العزفية دوراً مميزاً وكبيراً في تاريخ المغرب العربي ، وكذلك في علاقة المغرب بالاندلس ، في النصف الثاني من القرن السابع الهجري وحتى بداية القرن الثامن الهجري<sup>(٤)</sup> ، وذلك بعد أن استقلوا بحكم مدينة سبتة ، وتوالى على حكم تلك المدينة أبناء تلك العائلة ، وتحديداً أبناء الإمام العزفي<sup>(٥)</sup> .

#### مناصبه :

تولى أبو العباس أحمد العزفي قضاء مدينة سبتة بعد وفاة والده ، كما لزم التدريس في جامعها طوال حياته<sup>(٦)</sup> . وفي هذا الجامع ومن خلال حلقاته الدراسية فيه ، تتلمذ عليه جم غفير من علماء المغرب ، ويشهد على ذلك ما ذكره مترجموه<sup>(٧)</sup> ، من سعة ثقافته ، ومكانته في علم الفقه وأصوله ، والحديث وعلومه . إذ قصده الدارسون يفيدون منه ويُقيدون عنه<sup>(٨)</sup> ، وكان له نظم حسن<sup>(٩)</sup> .

#### مكانته العلمية

كان الشيخ أحمد العزفي رحمه الله فقيهاً ، محدثاً ، زاهداً ، إماماً ، مفتياً ، متقناً ، فصيحاً لساناً وعلى الرواية مؤتمناً<sup>(١٠)</sup> .

أقوال العلماء فيه : قال تلميذه الرعيني : ( كان الشيخ أحمد العزفي خاتمة أهل العلم بالسنة والانتصار لها ، نفعه الله ، برز علماً وعملاً ودراية ورواية ، جمع خصالاً من الفضل جمة ، ورحل الناس إليه ، كان على طريقة شريفة من التسنن واقتفاء السلف )<sup>(١١)</sup> .

(١) عن مدينة زقاق . ينظر : ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ٤٧٨ .

(٢) ابن عذاري ، البيان المغرب ، ج ٣ ، ص ٤٠٠ . ابن الخطيب ، الإحاطة ، ج ٣ ، ص ١١ . السبتي ، اختصار الأخبار ، ص ٣٠ .

(٣) ابن الخطيب ، الإحاطة ، ج ٣ ، ص ٣ . ابن خلدون ، العبر ، ج ٧ ، ص ١٨٦ .

(٤) الناصري ، الاستقصا ، ج ٣ ، ص ١١٥ .

(٥) ابن الخطيب ، الإحاطة ، ج ٣ ، ص ٣ .

(٦) التتبيكتي ، نيل الابتهاج ، ص ٧٧ . الزركلي ، الأعلام ، ج ١ ، ص ٢١٨ .

(٧) الرعيني ، برنامج الرعيني ، ص ٤٢ وما بعدها .

(٨) ابن حجر ، تبصير المنتبه ، ج ٣ ، ص ١٠٠٥ .

(٩) العراقي ، المستخرج على المستدرک ، ص ١٣ . الزركلي ، الأعلام ج ١ ، ص ٢١٨ . نويهض ، معجم المفسرين ، ج ١ ، ص ٦٦ .

(١٠) الرعيني ، برنامج ، ص ٤٢ .

(١١) الرعيني ، برنامج ، ص ٤٢ .

وقال في حقه ابن أبي الربيع : ( الشيخ الفقيه العالم العامل العلم الأوحد الورع الفاضل الضابط الناقد المسند بقية المحدثين ) (١) . وقال ابن الأبار (٢) : ( شيخنا ) . وقال التجيبي (٣) : ( الإمام الفاضل الحسيب ) . وقال الذهبي (٤) : ( الفقيه الملك ) . وقال الصفدي (٥) : ( الفقيه المحدث الرئيس ) . وقال ابن الخطيب : ( الإمام المحدث ) (٦) . وقال ابن ناصر الدين (٧) : ( رئيس سبته الأمير المحدث القاضي الأديب كان ) . وقال ابن حجر (٨) : ( كان زاهداً ، إماماً ، متقناً ، مفتياً ) . وقال المراكشي (٩) : ( أبو الصبر الشهيد ) . وقال التنبكتي : ( كان فقيهاً عالماً عاملاً ورعاً ضابطاً ناقداً مسنداً مسنداً من بقية المحدثين ) (١٠) .

وقال السبتي : ( الشيخ الصالح المحدث الراوية ) (١١) . وفي موضع آخر قال : ( الشيخ الإمام العالم المحدث الصالح الأتقى ) (١٢) . وقال السلامي : ( كان عبداً صالحاً صابراً على شدة الفقر مُعرضاً عن الدنيا وأهلها ) (١٣) . وأورد التادلي (١٤) رواية تُشير إلى أن العزفي كان من المتصوفين ، حتى أنه مات ولم يكن عنده ثمن كفن ، وتبرع له به أحد الخيرين . وقال الكتاني (١٥) : ( المحدث الجليل ) . قال الفاسي (١٦) : ( كان يحرص على حضور ختمة القرآن في شهر رمضان ) . اقتبس منه غير واحد من المحدثين (١٧) ، وكتاب السيرة (١٨) ، والفقهاء (١) .

- 
- (١) ابن الشاط ، برنامج ابن أبي الربيع ، ص ٦٢ .  
(٢) التكملة ، ج ٢ ، ص ٥٢ .  
(٣) برنامج التجيبي ، ص ٧٦ .  
(٤) تذكرة الحفاظ ، ج ٤ ، ص ١٤٢٢ . أطلق عليه الملك لأنه والد أسرة العزفيين التي تولت إمارة مدينة سبته ، استمرت الإمارة العزفية من سنة ٦٤٧ \_ ٧٢٨ هـ .  
(٥) الوافي بالوفيات ، ج ٧ ، ص ٢٢٨ .  
(٦) ابن الخطيب ، الإحاطة ، ج ١ ، ص ٣٢٢ .  
(٧) توضيح المشتبه ، ج ٦ ، ص ٢٣٢ .  
(٨) تبصير المنتبه ، ج ٣ ، ص ١٠٠٥ .  
(٩) الذيل والتكملة ، ج ٢ ، ص ٥٦٠ .  
(١٠) التنبكتي ، كفاية المحتاج ، ج ١ ، ص ٧٦ .  
(١١) السبتي ، اختصار الأخبار ، ص ١٣ .  
(١٢) السبتي ، اختصار الأخبار ، ص ٢٠ .  
(١٣) السلامي ، الإعلام بمن حل مراكش ، ج ٢ ، ص ١١١ .  
(١٤) التشوف إلى رجال التصوف ، ص ٣٨٣ .  
(١٥) فهرس الفهارس ، ج ٢ ، ص ٨٢٦ .  
(١٦) البحر المديد ، ج ٧ ، ص ١٦٦ .  
(١٧) السيوطي ، قوت المغتذي ، ج ١ ، ص ١٦٨ . الزرقاني ، شرح الموطأ ، ج ٤ ، ص ٦٩٠ .  
(١٨) الخزاعي ، تخريج الدلالات ، ص ٥٩٧ . المقرئ ، إمتاع الأسماع ، ج ١ ، ص ٣٩١ .

## تراثه ووفاته

### مؤلفاته :

ترك لنا أبو العباس أحمد العزفي مؤلفات متعددة في مختلف مجالات العلوم ، وهذا التنوع في تراثه يعكس الثقافة الواسعة التي كان يتمتع بها ، ولكن لم يصل لنا كامل تراثه فقد أصابت بعضه يد الزمن ، وأضاعته . وعلى الرغم من ذلك وصلنا من مؤلفاته :

- ١ . منهاج الرسوخ إلى علم الناسخ والمنسوخ (٢) .
- ٢ . دعامة اليقين في زعامة المنقين (٣) .
- ٣ . الدر المنظم في مولد النبي المعظم (٤) .
- ٤ . إثبات ما ليس منه بُد لمن أراد الوقوف على حقيقة الدينار والدرهم والصاع والمُد (٥) .
- ٥ . برنامج أبو العباس العزفي (٦) .

### وفاته :

توفي الشيخ أحمد العزفي في شهر رمضان سنة ٦٣٣هـ ، وله ست وسبعون سنة (٧) ، ودُفن في مقبرة زكلو إحدى مقابر مدينة سبته (٨) . وهناك رأي غير دقيق في ذكر تاريخ وفاته ، إذ يرى البعض أنه توفي في شهر ذي الحجة سنة ٦٠٣هـ (٩) . وكما قلت هذا رأي غير دقيق لأنه خلاف ما أجمعت عليه المصادر .

## المحث الثاني : مرويات أبو العباس العزفي في وحدات الكيل

### مقدمة :

- 
- (١) المكناسي ، شفاء الغليل ، ج ٧ ، ص ٢٩٦ .
  - (٢) الزركلي ، الأعلام ، ج ١ ، ص ٢١٨ .
  - (٣) الكتاب مطبوع حققه الأستاذ احمد توفيق ، وطُبع في الرباط سنة ١٩٨٩ . وهو في مناقب الشيخ أبي يعزى .
  - (٤) المقرئزي ، إمتاع الأسماع ، ج ١٠ ، ص ٣٢٣ . ابن حجر ، المجمع المؤسس ، ص ٣٩٨ . السبتي ، اختصار الأخبار ، ص ٢٠ . الروداني ، صلة الخلف ، ص ٢٣٥ . البغدادي ، إيضاح المكنون ، ج ٣ ، ص ٤٥١ . الكتاني ، فهرس الفهارس ، ج ١ ، ص ١٥٦ . الزركلي ، الأعلام ، ج ٥ ، ص ٣٢٣ . كحالة ، معجم المؤلفين ، ج ٥ ، ص ٦١ .
  - (٥) الكتاب تحقيق محمد الشريف وطُبع في أبو ظبي سنة ١٩٩٠ .
  - (٦) حققه الدكتور عبد العزيز الأهواني ونشر في المجلد الأول من مجلة معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية بالقاهرة ، ص ٢٥٢ \_ ٢٧٠ .
  - (٧) ابن نقطة ، إكمال الكمال ، ج ٤ ، ص ٢٩٦ . الرعيني ، برنامج ، ص ٤٢ . الذهبي ، تنكرة الحفاظ ، ج ٤ ، ص ١٤٢٢ . ابن ناصر الدين ، توضيح المشتبه ، ج ٦ ، ص ٢٣٢ . ابن حجر ، تبصير المنتبه ، ج ٣ ، ص ١٠٠٥ .
  - التبكي ، كفاية المحتاج ، ج ١ ، ص ٧٦ .
  - (٨) السبتي ، اختصار الأخبار ، ص ٢٠ .
  - (٩) السلامي ، الإعلام بمن حل مراكش ، ج ٢ ، ص ١١١ . التادلي ، التشوف ، ص ٣٨٣ .

استهل شيخنا أبو العباس أحمد بن محمد العزفي تناوله لوحدات الكيل الشرعية بقوله : بانها إثبات شاهده في الأصول والأمهات ، وفي كتب الفقه والحديث الموثقة ، وما نقل عن العلماء بها ، والرواة من أسماء وحدات الكيل المستعملة في الأسواق الإسلامية بأسمائها وألفاظها ومقاديرها . وجعل هذه الوحدات خاتمة لكتابه ، " أثبات ما ليس منه بُد لمن أراد الوقوف على حقيقة الدينار والدرهم والصاع والمُد " .

وتُعد وحدات الكيل من المقتنيات الأساسية لدى الباعة في الأسواق الإسلامية لتكال فيها أنواعاً من مواد الطعام الضرورية لمعيشة الإنسان ، فضلاً عن حاجة المسلم إليها في أداء الحقوق الشرعية ، كالزكاة ، وصدقة إنتاج الأرضين ، وزكاة الفطر ، وفدية المناسك ، وغسل الجنابة ، وغيرها (١) .

ومما يؤخذ على شيخنا الفقيه أبي العباس أحمد العزفي أنه لم يتناول وحدات الكيل في كتابه الذي أشرنا إليه توطاً على وفق ترتيب حروف الهجاء ، وهذا هو رأيه الذي قد يكون لديه مبررات مقنعة ، لجعلها بهذا الترتيب ، فنحن آثرنا أن لا نزوع عن رأيه هذا رغم قناعتنا بأفضلية ترتيبها على وفق حروف الهجاء . إذ في هذه الحال يسهل على القارئ استيعاب المادة والأخذ بها .

#### وحدات الكيل عند العزفي :

استعرض العزفي وحدات (٢) الكيل وبدأ بُمُد (٣) النبي ﷺ وصاعه (٤) ، والقسط (٥) ، والكيلجة (٦) ، والمختوم (٧) ، والصواع (٨) ، والمكوك (٩) ، والحجاجي (١٠) ، والفرق (١١) ، والوئية (١٢) ، والقفيز (١٣) ، والعرق (١) ، والمكتل (٢) ، والإردب (٣) ، والجريب (٤) ، والوسق (٥) ، والكر (٦) ، والقنقل (٧) ،

(١) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥٢٠ .

(٢) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٥ .

(٣) المد : وحدة كيل تستخدم في المدينة مختلف في مقداره بين رطل وثلث إلى رطلين . ينظر : ابن الأثير ، النهاية ، ج ٣ ، ص ٥ .

(٤) الصاع : مكيال وهو من مضاعفات المد ، إذ يسع أربعة أمداد . ينظر : ابن الأثير ، النهاية ، ج ٣ ، ص ٥ .

(٥) القسط : مكيال يسع نصف صاع . ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج ٧ ، ص ٣٧٨ .

(٦) الكليجة : مكيال . ينظر : الجوهري ، الصحاح ، ج ١ ، ص ٣٢٧ .

(٧) المختوم : هو الصاع الذي عليه ختم الأمراء . ينظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ، ص ٤٨ .

(٨) الصواع : إناء يكال به . ينظر : الفراهيدي ، العين ، ج ٢ ، ص ١٩٩ .

(٩) المكوك : مكيال عراقي سعته صاع ونصف . ينظر : ابن سيده ، المخصص ، ج ٣ ، ص ٢٦٥ .

(١٠) الحجاجي : هو صاع عمر بن الخطاب وكان الحجاج يمن به على أهل العراق . ينظر : السرخسي ، المبسوط ، ج ٣ ، ص ٩٠ .

(١١) الفرق : مكيال ضخم لأهل العراق . ينظر : الفراهيدي ، العين ، ج ٥ ، ص ١٤٨ .

(١٢) الوية : مكيال قدره خمسة ونصف صاع . ينظر : قلعي ، معجم لغة الفقهاء ، ص ٥١١ .

(١٣) القفيز : مكيال يسع ثمانية مكايك . ينظر : المقرئ ، الأوزان والأكيال ، ص ٨٠ .

(٧) ، والحلاب (٨) ، والغس (٩) ، والسندرة (١٠) ، والفالج (١١) ، والرطل (١٢) ، والقبي (١٣) ، والملح (١٤) ، والمن (١٥) ، والزيادي والخالدي (١٦) ، والهشامي (١٧) ، والنصيف (١٨) .

وهذه الوحدات على كثرتها يحتاج بعضها إلى تفصيل وإبانة . وهذا التنوع حالة واقعية وملموسة ومُتعارف عليها . وفي ضوء ذلك يستوجب من الباحث إلقاء الضوء على هذه الوحدات لإظهارها على حقيقتها ، أو ما يقارب حقيقتها .

ولكي يعطي العرّفي الأهمية لموضوعه هذا استعرض مضمون مفردة ( الكيل ) فقال : الكيل والمكيال : اسم يعم جميع ما تُعار به المكيالات . والكيل أصله مصدر كال الطعام وغيره . أي يكيه كياً . فسمي بالمصدر أو وُصف به (١٩) .

واستشهد العرّفي بما روي عن أبي زيد (٢٠) : انه قال : كال للرجل الطعام ، وكاله الطعام ، وورد في القرآن الكريم قوله تعالى : " وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ " (١) . ويل هلاك وعذاب ودمار لأولئك

---

(١) العرق : من الأكيال المشهورة في صدر الإسلام وهو مكيال مدني يسع ١٥ صاعاً . ينظر : ابن الرفعة ، الإيضاح ، ص ٦٢ .

(٢) المكتل : وعاء كبير يُكال به . ينظر : النووي ، المجموع ، ج ٦ ، ص ٣٣٣ .

(٣) الارذب : مكيال ضخم لأهل مصر . ينظر : ابن الرفعة ، الإيضاح والتبيان ، ص ٧٣ .

(٤) الحريب : مكيال يسع أربعة أقفزة . ينظر : عبد المنعم ، معجم المصطلحات ، ج ٣ ، ص ٣٤٢ .

(٥) الوسق : مكيال يسع ستين صاعاً . ينظر : ابن الأثير ، النهاية ، ج ٤ ، ص ٢١٠ .

(٦) الكر : مكيال لأهل العراق . ينظر : ابن الأثير ، النهاية ، ج ٤ ، ص ١٦٢ .

(٧) القنقل : مكيال ضخم يسع ٣٣ مناً . ينظر : السهيلي ، الروض الأنف ، ج ١ ، ص ٨٢ .

(٨) الحلاب : مكيال يسع حلبة ناقة . ينظر : الهروي ، الغريبين ، ج ١ ، ص ٣٥٠ .

(٩) العس : مكيال يسع ثمانية أرطال . ينظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ، ص ٤٨ .

(١٠) السندرة : مكيال كبير . ينظر : الزمخشري ، الفائق ، ج ١ ، ص ٢٣٢ .

(١١) الفالج : مكيال ضخم أصله سرياني . ينظر : أبو عبيد ، غريب الحديث ، ج ٣ ، ص ٢٣٨ .

(١٢) الرطل : يكال به . ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١١ ، ص ٢٨٥ .

(١٣) مكيال تُكال به الغلات . ينظر : ابن ماكولا ، إكمال الكمال ، ج ٧ ، ص ١٣٧ .

(١٤) الملح : مكيال يسع صاعين ونصف . ينظر : أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥٢٠ .

(١٥) المن : مكيال . ينظر : ابن سيده ، المخصص ، ج ٣ ، ص ٢٦٤ .

(١٦) ذكرهما الجاحظ . ينظر : البيان والتبيين ، ج ١ ، ص ٢٥٧ .

(١٧) الهشامي : مُد أحدثه الخليفة هشام بن عبد الملك يزيد على مُد النبي ثلثي مد . ينظر : ابن بطال ، شرح صحيح البخاري ، ج ٦ ، ص ١٧٤ .

(١٨) النصيف : مكيال يسع نصف مد . ينظر : قلعجي ، معجم لغة الفقهاء ، ص ٤٨١ .

(١٩) العرّفي ، إثبات ، ص ١٢٥ .

(٢٠) العرّفي ، إثبات ، ص ١٢٥ .



الذين ينقصون المكيال والميزان . أي إذا أخذوا الكيل من الناس أخذوه وإفياً كاملاً لأنفسهم ، وإذا كالوا للناس أو وزنوا لهم ينقصون الكيل والوزن <sup>(٢)</sup> . وكال الطعام كيلاً أي حدد كميته <sup>(٣)</sup> . وأدناه وحدات الكيل التي أوردها العزفي .

### المُد والمُدِي :

المُد مذكر وجمعه أمداد . وقال بعضهم : مِدَاداً <sup>(٤)</sup> ، وتأول على ذلك قول الرسول ﷺ : " سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ " <sup>(٥)</sup> . ويرى العزفي أن المُد سُمي مُدّاً لأنه قدر ما تمتد به اليدان من العطاء . وقيل لأنه ملء كفي الإنسان إذا ملأها ومد يديه بهما لعطاء أو غيره <sup>(٦)</sup> . والمُد ربع الصاع <sup>(٧)</sup> . واستشهد العزفي بما قاله ابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) <sup>(٨)</sup> : إن أهل الحجاز لا خلاف بينهم فيما اعلمه أن المُد رطل وثلاث . ونقل عن مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) أنه قال : نقل إن أهل المدينة المنورة خلفهم عن سلفهم ، وروته أبنائهم عن آبائهم إن هذا المُد هو مُد النبي ﷺ ، وإن لا مُد يُنسب إليه غيره ، وأنه هو الذي كانوا يُخرجون به زكاة الفطر زمن رسول الله ﷺ ويخرج هو ﷺ به . وبهذا احتج مالك على أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٢هـ) بحضرة الخليفة هارون الرشيد واستدعى أبناء المهاجرين والأنصار ، فكل أتى بمُد ادعى أنه أخذه عن أبيه أو عمه أو جاره . وعندئذ اقتنع أبو يوسف بصواب رأي مالك ، وعدل عن موافقة أبي حنيفة بغلبة الظن إلى مواقف وآراء مالك بن أنس <sup>(٩)</sup> .

وأورد أبو عبيد <sup>(١٠)</sup> : حديثاً للرسول ﷺ عن جابر بن عبد الله أنه ﷺ " كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ " . وفي رواية أخرى : " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ يَدَيْهِ بِالصَّاعِ ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ " <sup>(١١)</sup> . وإن الصاع أربعة أمداد <sup>(١)</sup> ، والمُد يتسع لرطلين ببغداديين على حد قول أبي حنيفة الذي نقله لنا هنتس <sup>(٢)</sup> .

(١) سورة المطففين ، آية ٦ .

(٢) الطبري ، جامع البيان ، ج ٣٠ ، ص ١١٣ .

(٣) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٥ .

(٤) المقرئ ، الأوزان ، ص ٧٧ .

(٥) مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٤ ، ص ٢٠٩٠ .

(٦) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٦ .

(٧) الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص ١٩ . العزفي ، إثبات ، ص ١٢٧ . ينظر : أبو عبيد ، الأموال ، ص ١٨٨ . ابن

بطل ، شرح صحيح البخاري ، ج ١ ، ص ٣٠٢ .

(٨) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، أبو محمد ، من أئمة الأدب ، ومن المصنفين المكثرين . ولد ببغداد سنة ٢١٣هـ ، وسكن الكوفة . ثم ولي قضاء الدينور مدة ، فنسب إليها . له مصنفات كثيرة ، وتوفى ببغداد سنة ٢٧٦هـ . ينظر : ابن

خلكان ، وفيات الأعيان ، ج ١ ، ص ٢٥١ .

(٩) العزفي ، إثبات ، ص ٤١ \_ ٤٢ . القاضي عياض ، مشارق الأنوار ، ج ١ ، ص ٣٧٥ .

(١٠) الأموال ، ص ٥١٢ . ينظر : مسلم ، صحيح مسلم ، ج ١ ، ص ٢٥٨ .

(١١) م ، ن ، ص ٥١٣ . ينظر : البخاري ، صحيح البخاري ، ج ١ ، ص ٨٤ .

واستشهد أبو العباس أحمد العزفي بما قاله أبو عبيد بشأن (المُدِّي) فقال : انه عاير الأمداد والصيعان ، ثم جمع بينهما فوجد المُدِين تساوي ثلاثة وثمانين رطلاً . وفي ضوء ذلك تكون زنة المُدِّي إحدى وأربعين رطلاً ونصف رطل . وان المُدِّي هو مكيال أهل بلاد الشام ، في حين يكون المُد مكيال أهل العراق (٣) .

ونقل لنا أبو العباس أحمد العزفي رأي الخطابي (٤) الذي مؤداه : أن المُد مقدر بان يمد الرجل المعتدل يديه ، فيملاً كفيه طعاماً . ولذلك سُمي مُدّاً (٥) . وقيل في قوله ﷺ : " ما بلغ مُد أحدهم ولا نصفه " (٦) . أي ملء يديه طعام في الصدقة وغيرها (٧) .

#### القسط :

حدد العزفي سعة القسط بنصف صاع ، ويكون بذلك قد أتفق مع الخوارزمي (٨) ، وأبي عبيد (٩) . ويرى العزفي أنه سُمي : نصف الصاع قسطاً كما سُمي الميزان به (١٠) . والقسط العدل ، لأن العدل يتهيء بهما (١١) .

ونقل لنا العزفي رأي ابن قتيبة الذي مؤداه أن القسط رطلان وثلاثا رطل ، في قول جميع الناس (١٢) . والقسط المستعمل في أسواق العراق في العصور الإسلامية حجامان : القسط الصغير يعادل ثلاثة أرطال من السوائل ، والقسط الكبير ضعف الصغير تماماً (١٣) .

#### الكيلجة :

- 
- (١) م ، ن ، ص ٥١٥ .  
(٢) هنتس ، المكاييل والأوزان ، ص ٧٤ .  
(٣) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٦ .  
(٤) الإمام الحافظ اللغوي حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي أبو سليمان ، له مصنفات عدة ، توفي سنة ٣٨٨ هـ . ينظر : الذهبي ، سير ، ج ١٧ ، ص ٢٣ .  
(٥) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٦ .  
(٦) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٦ . ينظر : البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٤ ، ص ١٩٥ .  
(٧) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٠ .  
(٨) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٧ . ينظر : الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص ١٩ . المقرئزي ، الأوزان ، ص ٧٠ .  
الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٣٥٨ .  
(٩) الأموال ، ص ٥١٣ .  
(١٠) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٧ .  
(١١) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٧ . ينظر : الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٣٥٨ .  
(١٢) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٧ .  
(١٣) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٧ .

حدد أبو العباس أحمد العَرَفِي سعة الكيلجة بنصف صاع ، ومُد النبي ﷺ ربع الصاع ، والصاع مقدار كيلجة بغدادية ، يزيد الصاع عليها شيئاً يسيراً<sup>(١)</sup> . قال الخوارزمي<sup>(٢)</sup> : الكيلجة وزن ستمائة درهم درهم ببغداد . وبواسط والبصرة مائة وعشرين قفيزاً . وورد ذكر الكيلجة كوحدة كيل في العصر الأموي سعتها خمسة أرطال<sup>(٣)</sup> .

### الصاع :

الصاع هو الوحدة الأساسية للكيل ، والصاع الشرعي يساوي أربعة أمداد عند أهل المدينة المنورة ، أو يساوي ثمانية أرطال بغدادية<sup>(٤)</sup> .

والصاع يُذكر ويُؤنث . فمن ذكره قال : أصواع ، مثل : أثواب . ومن أنثه قال : أصوع ، مثل : أدور<sup>(٥)</sup> . وللصواع يقال : صيعان . مثل : غراب وغريان . ويجمع الصواع : صيعاناً . ويرى الفقيه أبو العباس أحمد العَرَفِي أن العرب تقول : ضُعت الشيء ، مزقته ، وربما يكون اسم الصاع مشتقاً من هذا الرأي لأن الكيل بطبيعته تفريق للمكيل<sup>(٦)</sup>

ومما يعزز ما ذهب إليه العَرَفِي ويؤكد أنه تسمية بعض المكايل قرناً . قال الخوارزمي : الصاع أربعة أمداد عند أهل المدينة ، وثمانية أرطال عند أهل الكوفة<sup>(٧)</sup> . والصاع خمسة أرطال وثلاث رطل على رأي فقهاء الحجاز ، وهو ثمانية أرطال على رأي فقهاء العراق . وكان صاع النبي ﷺ ثمانية أرطال ، ومُدّه : رطلين . والصاع النبوي أربعة أمداد بمُدّه عليه الصلاة والسلام<sup>(٨)</sup> .

قال أبو عبيد<sup>(٩)</sup> : الصاع عند أهل الحجاز خمسة أرطال وثلاث ، يعرفه عالمهم وجاهلهم ، ويُباع به به في أسواقهم ، ويُحمل علمه قرن عن قرن . وهذا هو الذي عليه العمل عندي ، لأنني مع اجتماع قول أهل الحجاز عليه .

وذكر العَرَفِي : لما قدم قاضي القضاة أبو يوسف حاجاً مر بالمدينة المنورة وأراد أن يتأكد من سعة صاع الرسول ﷺ . دعا نحو من خمسين شيخاً من أبناء المهاجرين والأنصار ومع كل واحد منهم الصاع

(١) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٧ . ينظر : هنتس ، المكايل والأوزان ، ص ٦٦ .

(٢) مفاتيح العلوم ، ص ٢٠ . الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٤٩ .

(٣) هنتس ، المكايل والأوزان ، ص ٧١ .

(٤) ينظر : أبو يوسف ، الخراج ، ص ٣١ . الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٢٥٩ .

(٥) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٨ . المقرئزي ، الأوزان ، ص ٦٩ . الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٢٥٩ .

(٦) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٨ .

(٧) الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص ١٩ . ينظر : أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥١٥ .

(٨) الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٢٥٩ .

(٩) الأموال ، ص ٥١٧ . ينظر : المقرئزي ، الأوزان ، ص ٦٩ . الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٥٦٠ .

تحت رداؤه ، وكل منهم يؤكد أن الصاع الذي يحمله بمقدار صاع النبي ﷺ . فقدراها أبو يوسف فوجدها مستوية . فلما اتضح له الأمر ترك ما كان يدعيه شيخه أبو حنيفة ، وانحاز إلى رأي مالك بن أنس لوضوح البينة أمامه . وهذه ليست بالمهمة السهلة أن يتخلى التلميذ عن رأي شيخه ، لكن الحقيقة يصعب حجبها عن ذوي الأبصار النافذة ، وأبو يوسف منهم (١) .

### المختوم :

يرى العزفي أن المختوم هو الصاع ، وسُمي بذلك لأن الأمراء والولاة كانوا يجعلون عليه خواتمهم لئلا يُزاد فيه أو ينقص (٢) . ومما يعزز ما ذهب اليه العزفي أن أبا عبيد أورد حديثاً لرسول الله ﷺ عن أبي سعيد الخدري (٣) قال الرسول : " ليس في أقل من خمسة أوسق صدقة " (٤) . وأضاف أبو عبيد : والوسق ستون مختوماً ، والمختوم هنا هو الصاع بعينه ، وإنما سُمي مختوماً لأن الأمراء جعلت في أعلاه خاتماً مطبوعاً لا يزداد فيه ، ولا تنقص منه (٥) .

قال هنتس (٦) : كان المختوم الحجاجي يساوي صاعاً واحداً على غرار ما كان عليه الصاع في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

### المكوك :

لفظ المكوك مأخوذة من تملك الفصيل لبن أمه ، استنفذه . والكيل يستنفذ المكيل . وتجمع لفظة مكوك : مكايك ومكاي . ويرى العزفي أن المكوك وحدة كيل تتسع صاعاً ونصف صاع (٧) . ويرى أبو

---

(١) العزفي ، إثبات ، ص ٤٢ \_ ٤٣ .

(٢) العزفي ، إثبات ، ص ٥٩ و ١٢٨ . ينظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج ٢ ، ص ٤٨٧ . ابن بطال ، شرح صحيح البخاري ، ج ١ ، ص ٣٧١ . العيني ، عمدة القاري ، ج ٣ ، ص ٩٦ . المباركفوري ، تحفة الأحوذى ، ج ١ ، ص ١٥٣ .

(٣) سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصاري الخزرجي ، أبو سعيد ، صحابي ، كان من ملازمي النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه أحاديث كثيرة . غزا اثنتي عشرة غزوة ، توفى في المدينة سنة ٧٤ هـ . ينظر : ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج ٣ ، ص ٤٧٩ .

(٤) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥١٦ . ينظر : البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٥٤٠ . مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ٦٧٣ .

(٥) م ، ن . العزفي ، إثبات ، ص ٥٩ .

(٦) المكاييل والأوزان ، ص ٧٤ .

(٧) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٨ .

أبو عبيد أن كفارة اليمين كانت تؤدي بمكوك واحد ( من البر أي الحنطة ) توزع بين عشرة مساكين ، لأنه عشرة أمداد ، فيكون لكل مسكين مد (١) .

ويرى الخطابي الذي نقل قوله العزفي : أن سعة المكوك نصف رطل إلى ثمانية أواقي (٢) . في حين قدر الخوارزمي سعة المكوك : خمسة عشر رطلاً (٣) . ويرى الماوردي (ت ٤٥٠هـ) أن سعة المكوك تتسع لثلاث كيلجات ، أي حوالي ٤٥ كيلو غرام (٤) ، والمكوك نصف الويبة (٥) التي سيأتي تناولها فيما بعد .

### الحجاجي :

أورد شيخنا أحمد العزفي رأي أبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) في مكيال الحجاجي ، فقال : هو بحجم القفيز اتخذه الحجاج بن يوسف الثقفي حين كان والياً على العراق (٧٥ \_ ٩٥هـ) قياساً على صاع الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (١٣ \_ ٢٣هـ) (٦) . وهو الصاع على رأي أهل العراق إذ زنته ثمانية أرتال أو أرجح قليلاً . وهو على رأي أهل الحجاز نحو صاع وثلاثة أخماس صاع ، ونُسب إلى الحجاج بن يوسف الثقفي .

ويبدو أنه زاد به قليلاً استرضاءً للناس ، ونقل لنا العزفي قول الخطابي الذي مؤداه أن والي العراق الحجاج بن يوسف الثقفي سعر به على أهل العراق ، وكانت الولاية يتحمدون بالزيادة في الصيعان ، ويرمون من وراء ذلك التوسعة على الناس ، ونيل رضاهم . ولذلك عاب بعض الناس على أحد الولاة الذين أعقبوا ولاية الحجاج وقالوا عنهم : ( ينقص في الصاع ولا يزيد ) (٧) .

وأورد العزفي رأي عمرو بن بحر الجاحظ (٨) الذي مؤداه : " أن الأمراء كانت تتحجب إلى الرعية بالزيادة في المكايل ، ولو زادوا في الأوزان ما قصرُوا ، ولذلك اختلفت أسماء المكايل كالزبادي (٩) ، والفالج (١٠) ، والخالدي (١) ، وغيرها (٢) . فطبق التسعير والكيل في أسواق العراق بمكيال ( الحجاجي )

(١) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥٢١ .

(٢) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٨ \_ ١٢٩ . ينظر رأي الخطابي في معالم السنن ، ج ٢ ، ص ١٤ .

(٣) الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص ٢٠ .

(٤) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٤٩ . هنتس ، المكايل والأوزان ، ص ٧٨ .

(٥) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٨ \_ ١٢٩ .

(٦) ينظر : أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥١٦ . ينظر : أبو يوسف ، الخراج ، ص ٥٣ . العزفي ، إثبات ، ص ١٢٩ .

الشرياعي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٣٦٧ .

(٧) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٩ .

(٨) عمرو بن بحر بن محبوب الكناني ، أبو عثمان ، أديب مشهور ، ورئيس الفرقة الجاحظية من المعتزلة . مولده

بالبصرة سنة ١٦٣هـ . توفي سنة ٢٥٥هـ . ينظر : ياقوت ، إرشاد الأريب ، ج ٦ ، ص ٥٦ .

(٩) مكيال يُنسب إلى والي البصرة زياد بن أبيه . ينظر : ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ٢١٩ .

(١٠) الفالج : مكيال معروف . ينظر : ابن دريد ، جمهرة اللغة ، ج ١ ، ص ٤٨٨ .

وقدرت به الكفارات ، وأخرجت به مقادير الزكاة . ولما ولي خالد بن عبد الله القسري أضعف الصاع ستة عشر رطلاً<sup>(٣)</sup> .

### الفرق :

استشهد أبو العباس أحمد العزفي برأي اللغوي ابن دريد<sup>(٤)</sup> الذي قال : الفرق مكيال يتسع ستة أقساط ، وهو مكيال من خشب كان الفقيه محمد بن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ) يقول : يتسع الفرق خمسة أقساط من أقساط بني أمية<sup>(٥)</sup> .  
والخمس أقساط اثنتا عشر مُدّاً بمُدِّ النبي ﷺ<sup>(٦)</sup> . بينما ورد الفرق عند أبي عبيد : هو إناء سعته ستة أقساط ، أو ثلاثة أصوع ، لا اختلاف بين الناس أعلمه في هذا المكيال<sup>(٧)</sup> .

### الويبة :

ذكر العزفي أن الويبة وحدة كيل تتسع لأثنين وعشرين مُدّاً بمُدِّ النبي ﷺ ، وفي رواية إنها تتسع لأربعة وعشرين مُدّاً<sup>(٨)</sup> . وهي مكيال مصري يستعمل في الأعم الأغلب في كيل الحبوب ، يسع أكثر بقليل من ١٢ كيلو غرام<sup>(٩)</sup> ، أو أربعة وعشرين مُدّاً بمُدِّ النبي ﷺ ، أو ثلاث كيلجات<sup>(١٠)</sup> .

### الهشامي :

أنفرد أبو العباس أحمد العزفي بذكر ( الهشامي ) كوحدة كيل ، وإن مقدارها أربعة أصع على رأي أهل العراق . ووزن الهشامي أثنان وثلاثون رطلاً على حد قول العزفي<sup>(١١)</sup> .

### القفيز :

---

(١) مكيال يُنسب إلى والي العراق خالد بن عبد الله القسري . ينظر : الجاحظ ، البيان والتبيين ، ج ١ ، ص ٢٥٧ .  
(٢) ينظر : نص الجاحظ في : البيان والتبيين ، ج ١ ، ص ٢٥٧ .  
(٣) العزفي ، إثبات ، ص ١٢٩ \_ ١٣٠ .  
(٤) جمهرة اللغة ، ج ٢ ، ص ٧٨٥ .  
(٥) ابن دريد ، جمهرة اللغة ، ج ٢ ، ص ٧٨٥ . ينظر : المقرئ ، الأوزان ، ص ٧٠ .  
(٦) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٠ . المقرئ ، الأوزان ، ص ٧٠ . الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٣٣٨ .  
(٧) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥١٣ و ٥١٤ و ٥١٥ و ٥١٨ و ٥١٩ . المقرئ ، الأوزان ، ص ٧٠ . هنتس ، المكايل والأوزان ، ص ٦٤ \_ ٦٥ .  
(٨) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٠ .  
(٩) هنتس ، المكايل والأوزان ، ص ٨٠ .  
(١٠) الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٤٨٧ .  
(١١) العزفي ، إثبات ، ص ١٣١ .

في الوقت الذي رقدنا العزفي بشذرات مقتضبة عن الهشامي ، أسهب كثيراً عندما تناول ( القفيز ) . واستقى جل معلوماته من الخطابي الذي سبق ان عرفناه ومن أبي عبيد . فقال العزفي : القفيز وحدة كيل تتسع لثمانية مكايك<sup>(١)</sup> . كل مكوك ثلاث كيلجات ، وكل كيلجة تزن حوالي ٤٥ كيلو غرام<sup>(٢)</sup> .

وورد ذكر القفيز عند أبي عبيد القاسم بن سلام بأنه وحدة كيل ، وفي العراق عُرف بـ (قفيز الحجاجي) الذي اتخذه الحجاج بن يوسف الثقفي ، على وفق صاع الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وكان أبو عبيد قد سمع من يقول بأن قفيز الحجاج يتسع لثمانية أرطال<sup>(٣)</sup> . وقال أبو عبيد<sup>(٤)</sup> : كان الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه : " قد عدل أربعين درهماً بأربعة دنانير ، لأن أصل الدينار كان يصرف في بداية خلافة عمر بعشرة دراهم<sup>(٥)</sup> ، ووجد أبو عبيد عدل مديين من طعام بخمسة عشر صاعاً فجعلها موازية لهما ، فعاير الأمداد والصيعان وجمع بينهما ، ثم اعتبرهما بالوزن فوجد المدين نيفاً وثمانين رطلاً ، ووجد خمسة عشر صاعاً ثمانين رطلاً . وهذا على قول أهل المدينة<sup>(٦)</sup> . وفسر أبو عبيد عبيد هذه الزيادة بانها يسيرة ، وإن الوزنين متقاربين ، وإنما زاد ذلك النيف على الثمانين \_ حسب ظن أبي عبيد \_ بقدر ما يكون بين الطعامين من الرزانة والخفة<sup>(٧)</sup> ، أي اختلاف الوزن النوعي لكليهما .

وذكر هنتس : ان في العراق كان قفيزان : أحدهما يكال به في أسواق بغداد والكوفة يتسع لثمانية مكايك ، والآخر في البصرة وواسط يتسع لأربعة مكايك . وهو بهذا يكون نصف قفيز بغداد والكوفة<sup>(٨)</sup> . وذكر الشرياصي ان الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسع حجم القفيز الذي تكال به أرزاق الجند<sup>(٩)</sup> .

### العزق :

قال أحمد العزفي أن العزق وحدة كيل تتسع خمسة عشر صاعاً . واستشهد برواية عن سعيد بن المسيب<sup>(١٠)</sup> مؤداها أن مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) قال في الموطأ : العزق بفتح الراء وسكونها ، والأشهر

(١) العزفي ، إثبات ، ص ١٣١ . ينظر : المقرئ ، الأوزان ، ص ٨٠ .

(٢) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٤٩ . هنتس ، المكايل والأوزان ، ص ٦٦ .

(٣) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥١٦ . ينظر : أبو يوسف ، الخراج ، ص ٥٣ .

(٤) الأموال ، ص ٥١٨ .

(٥) ينظر : أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٢٢ .

(٦) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥١٨ .

(٧) المصدر نفسه .

(٨) هنتس ، المكايل والأوزان ، ص ٦٦ .

(٩) الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٢٨٦ .

(١٠) سعيد بن المسيب : فقيه وصفه عبد الله بن عمر بأنه احد المقنين . ينظر : البسوي ، المعرفة والتاريخ ، ص ٤٦٨ .

بافتح ، جمع عَرَقة . وهي الظَّفيرة التي تخاط القفة منها . وُسْمي بذلك لأنه يعمل عَرَقة<sup>(١)</sup> ، ثم يضم بعضها إلى بعض<sup>(٢)</sup> .

### المِكتل :

يرى العَرَفِي أن ( المِكتل ) هو وحدة تشبه القفة أو الزنبيل . وهو نحو العَرَق في مقداره<sup>(٣)</sup> . قال الشرباصي : المِكتل : الزنبيل الكبير ، قيل : أنه يسع خمسة عشر صاعاً . وقد يطلق على المِكتل القفة<sup>(٤)</sup> .

### الإردب :

يصف أبو العباس أحمد العَرَفِي الإردب بأنه مكيال ضخم يستعمل في مصر على نطاق واسع ، ومنذ عهد بعيد . يتسع لست وبيات ، وقيل الإردب : يأخذ أربعة وعشرين صاعاً ، وهو ستون مناً<sup>(٥)</sup> . واللافت للنظر أن شيخنا أبا العباس العَرَفِي لم يعزز رأيه بأردب مصر بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أورده أبو عبيد عن أبي هريرة أنه قال : " مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيرَهَا وَمَنْعَتِ الشَّامُ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا وَمَنْعَتِ مِصْرُ إِردَبَهَا وَدِينَارَهَا وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ، شَهْدَ عَلَى ذَلِكَ لَحْمِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ " <sup>(٦)</sup> .

واستشهد هنتس<sup>(٧)</sup> بقول القلقشندي<sup>(٨)</sup> الذي قال : إن الإردب الواحد يساوي ست وبيات ، وفي ضوء ضوء ذلك يمكن ان يستوعب الإردب ٦٩,٦ كيلو غرام من القمح<sup>(٩)</sup> .

### الجَرِيْبُ :

مفردة ( الجريب ) قد تأتي وحدة كيل ، وقد تأتي وحدة قياس المساحة . والذي يعيننا هنا هي وحدة الكيل . قال العَرَفِي : الجَرِيْبُ مكيال يأخذ أربعة أقفزة . وهو اسم لمقدار مساحة من الأرض معلومة عند أهل المساحة<sup>(١٠)</sup> . قدره هنتس ألف وخمسمائة وأثنین وتسعين متراً مربعاً<sup>(١١)</sup> .

(١) مالك ، الموطأ ، ص ٢٧٩ . ينظر : العزفي ، إثبات ، ص ١٣١ .

(٢) العزفي ، إثبات ، ص ١٣١ . ينظر : المقرئزي ، الأوزان ، ص ٧٩ .

(٣) العزفي ، إثبات ، ص ١٣١ .

(٤) الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٤٣٦ .

(٥) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٢ . المقرئزي ، الأوزان ، ص ٨٠ . الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٢٤ .

(٦) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٧٧ \_ ٧٨ .

(٧) المكييل والأوزان ، ص ٥٨ .

(٨) صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٤٥ .

(٩) هنتس ، المكييل والأوزان ، ص ٥٨ .

(١٠) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٢ .

(١١) هنتس ، المكييل والأوزان ، ص ٩٦ .



في حين ذكر الشرياصي ان الجريب وحدة كيل تساوي أربعة أقفزة . وهذه المفردة قد تأتي ضمن وحدات قياس مساحة الأراضي الزراعية وتساوي ثلاثة آلاف وستمئة ذراع (١) .  
 وورد الجريب عند أبي عبيد مكيال قدره أربعة أقفزة ، والقفيز ثمانية مكاكيك ، والمكوك مكيال يسع صاعاً ونصف صاع ، أو نحو ذلك (٢) . وقال هنتس : الجريب كوحدة كيل في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (١٣ \_ ٢٣هـ) تحدد عياره كمكيال يتسع ٢٢,٧ كيلو غرام في صدر الإسلام (٣) .

### الْوَسْقُ :

قال أبو العباس العزفي : الوسق ستون صاعاً بصاع النبي ﷺ . وقيل له (وسق) لأنه حمل بغير (٤)  
 . تقول العرب أوسقت البعير اذا أوقرتة . والوسق : العدل . قيل هو مشتق من قولهم : وسقت الشيء وسقاً ، ضمنت بعضه إلى بعض (٥) .

وقالوا في قوله تعالى : " وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ " (٦) ، صَمَّ وجمع ، أي وبالليل وما جمع وضم اليه ، وما وما لف في ظلمته من الناس والدواب والهوام . وهذا يشير إلى ان الليل يسكن في كل الخلق (٧) . قال ابن دريد (٨) : وسقت البعير مخففاً ، حملت عليه وسقاً .

والوسق أحد وحدات الكيل ، مقداره ستون صاعاً بصاع النبي ﷺ (٩) وبه تدفع فريضة الزكاة في الإنتاج الزراعي ، قال الرسول ﷺ : " ليس فيما دون خمسة أوسق من الحنطة والشعير والتمر والزبيب صدقة تؤخذ " (١٠) . وقد ورد هذا الحديث في كتب الحديث والسنن والأموال ، ومنها كتاب الأموال لأبي

(١) الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٩٣ .

(٢) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٢٦٠ .

(٣) هنتس ، المكاكيل والأوزان ، ص ٦١ .

(٤) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٢ . ينظر : الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص ٢٠ . ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١١ ، ص ٤٣٢ .

(٥) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٢ . ابن سيده ، المخصص ، ج ٣ ، ص ٣١٥ .

(٦) سورة الانشقاق ، آية ١٧ .

(٧) الطبري ، جامع البيان ، ج ٣٠ ، ص ١٤٩ .

(٨) جمهرة اللغة ، ج ٣ ، ص ٤٤ .

(٩) أبو يوسف ، الخراج ، ص ٥٣ . ابن ادم ، الخراج ، ص ١١٣ و ١٢٢ . أبو عبيد ، الأموال ، ص ٤٧٥ . العزفي ، إثبات ، ص ٥٥ و ٥٦ و ١٣٢ و ١٣٣ .

(١٠) البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ١٢٥ . مسلم ، صحيح ، مسلم ، ج ٣ ، ص ٦٦ .

عبيد (ت ٢٢٤هـ) الذي قال : " ليس في أقل من خمسة أوسق صدقة ، والوسق ستين مختوماً " (١) . قال هنتس : في صدر الإسلام الوسق حمل بغير ، ويساوي ستين صاعاً ، أي حوالي ١٩٤,٣ كيلو غرام من القمح (٢) .

### الْكُرُّ:

الْكُرُّ مكيال عراقي قديم يسع اثنا عشر وسقاً . وفي حديث عبد الله بن مسعود أنه كانت له حبلّة تحمل كُرّاً وكان يسميها أم العيال . والْكُرُّ ستة أوقار حمار أي حمل حمار ، وهو عند أهل العراق ستون قفيز (٣) . وبالمصري أربعين إردباً (٤) .

قال الخوارزمي : " الكُرُّ بالعراق (أي في بغداد والكوفة) ستون قفيزاً ، كل قفيز ثمانية مكاكيك ، وكل مكوك ثلاث كيالج " (٥) . وقال هنتس : الكر مكيال بابلي كان يساوي في العراق ثلاثين كارة . والكارة يتعامل بها أهل العراق تساوي قفيزين (٦) . ونقل لنا الشرباصي قول الأزهري الذي مؤداه : ان الكر ستون قفيزاً ، والقفيز ثمانية مكاكيك ، والمكوك صاع ونصف (٧) .

### القنقل:

قال العَرَفِي : القنقل مكيال عظيم ، جاء ذكره في سيرة محمد بن إسحاق (ت ١٥١هـ) ، وجاء ذكر القنقل في كتاب الغريبين (٨) . والقنقل عند شيخنا أحمد العَرَفِي ثلاثون مناً (٩) . والجمع أمانان ، وهو رطلان عند الشرباصي (١٠) . ويبدو أن هناك تداخل بين القنقل كوحدة كيل وبين القباغ الذي هو مكيال ذي قمر ولم يقف العَرَفِي على مقداره (١١) . ولم يرد في المصادر الأخرى المماثلة .

### الجلاب:

---

(١) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٤١٦ . ينظر : البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٢ ، ص ٥٤٠ . مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ٦٧٣ .

(٢) هنتس ، المكايل والأوزان ، ص ٧٩ .

(٣) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٣ . ينظر : الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص ٢٠ .

(٤) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٣ .

(٥) الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ج ٢٠ .

(٦) هنتس ، المكايل والأوزان ، ص ٦٩ .

(٧) الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٣٨٤ .

(٨) الهروي ، الغريبين ، ج ٥ ، ص ١٥٨٩ .

(٩) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٣ .

(١٠) المعجم الاقتصادي ، ص ٤٤٤ .

(١١) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٧ .

ويرد عند العَرَفِي (الجلاب) وهو إناء يسع حلبة ناقة ، ويدعي أنه ورد ذكره عند البخاري (١) الذي قال ان رسول الله ﷺ كان اذا اغتسل دعا بشيء من نحو الجلاب الذي هو ضرب من الطيب ، كطيب حبة المحلب (٢) .

وترد أيضا مفردة (الجلاب) وتعني ماء الورد ، وشكك العَرَفِي بهما ولم يرجح أحدهما . إلا أن أبا عبيد الهروي يرى ان الجلاب ضرب من الطيب مستنداً إلى قول من قال أن رسول الله ﷺ كان اذا اغتسل دعا بشيء من الجلاب وتطيب به (٣) .

#### العُس:

وهذه مفردة أخرى ينفرد العَرَفِي بتناولها فيقول : إناء ومكيال يسع ثمانية أرتال ، مستنداً إلى رواية عن مجاهد مؤداها أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بهذا الإناء الذي تراوحت سعته بين ثمانية أرتال وعشرة أرتال (٤) .

#### النَّصِيف:

والغريب في أمر شيخنا أحمد العَرَفِي أنه أحياناً يأتي بوحدة كيل من غير أن يعرف سعتها . وهذا ما ذكره حول (النَّصِيف) فقال : مكيال لا أقف على مقداره . وجاء بقول الرسول ﷺ : " ما بلغ مُدُّ أحدهم ولا نصيفه " (٥) . فقال : فالضمير على القول الأول يعود إلى أحدهم ، وعلى القول الثاني على المُد (٦) . وهو المرجح عندنا .

#### السَّنْدَرَة:

مرة أخرى ترد عند العَرَفِي وحدة كيل مجهل سعتها هي (السَّنْدَرَة) التي قال عنها مكيال واسع لا أقف على مقداره . ثم جاء برواية عن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام قال فيها : " أكيلهم بالصاع كيل السندرة " (٧) .

فالسندرة : مكيال واسع يحتمل أن يكون قد تم صنعه من خشب شجرة السندرة التي يعمل من أغصانها أيضاً النبل والقسي (٨) .

#### الفَالِحُ:

(١) صحيح البخاري ، ج ١ ، ص ٦٩ .

(٢) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٣ \_ ١٣٤ .

(٣) الهروي ، الغريبين ، ج ٢ ، ص ٤٧٩ . ينظر : العزفي ، إثبات ، ص ١٣٤ .

(٤) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٤ .

(٥) البخاري ، صحيح ، ج ٤ ، ص ١٩٥ . ابن حجر ، فتح الباري ، ج ٧ ، ص ٢٨ .

(٦) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٥ .

(٧) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٥ .

(٨) الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٢٢٨ .

وكذا حال شيخنا العزفي حين تناول ( الفالِجُ ) قال : مكيال ضخم ، ولم أقف على مقداره (١) .  
وشاركه في رأيه هذا الشرياصي الذي قال : أن من المحتمل أن يكون الفالج هو الققيز (٢) .

### الرطل :

وحتى الرطل لم يقف العزفي على مقداره (٣) . وما فطن أن الرطل يرد في وحدات الوزن وفي وحدات  
وحدات الكيل . وإذا جاء في الكيل يتسع الرطل البغدادي إلى مائة وثلاثين درهماً ، بدراهم الإسلام ، وإذا  
جاء مع وحدات الوزن فالرطل يزن مائة وثمانية وعشرين درهماً (٤) ، أو اثني عشر أوقية . أي ١,٥ كيلو  
غرام (٥) .

### الملحَم :

الملجم هو الآخر لم يقف العزفي على مقداره . ومحتمل أن يكون اشتقاقه التحم الجرح إذا التزق .  
فبعض المكاييل ألواح من خشب ملتزقة (٦) . قال أبو عبيد : الملحَم صاعان ونصف ، أو عشرة أمداد إذا  
إذا مسحت أعلاه (٧) .

### المن :

المن وحدة كيل ، هو الآخر لم يقف العزفي على مقداره (٨) . والمن عادة يأتي مع وحدات الوزن  
ويساوي شرعاً رطلين (٩) . قال الشرياصي : كيل أو وزن ، والجمع أمان ، والمن رطلان (١٠) .

### الزَيادي والخَالدي :

(١) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٥ .

(٢) الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٣٣٥ .

(٣) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٥ .

(٤) الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص ٢٠ .

(٥) الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ١٩٥ .

(٦) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٥ .

(٧) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٥٢٠ .

(٨) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٦ . الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٤٤٤ .

(٩) هنتس ، المكاييل والأوزان ، ص ٤٥ .

(١٠) الشرياصي ، المعجم الاقتصادي ، ص ٤٤٤ .

الزيادي والخالدي ذكرهما عمرو بن بحر الجاحظ عند ذكره زيادة الأمراء في المكايل للتحمد والثناء . فالزيادي يُنسب إلى زياد بن أبيه ، والخالدي إلى خالد بن عبد الله القسري (١) ، وكلاهما من ولاية العراق في العصر الأموي .

ومما يعيننا في هذا المقام أن أبا العباس العزفي لم يقف على مقاديرهما (٢) . ويبدو أنه معذور في هذه المسألة لأن هذين المكيالين استُحدثا من قبل هذين الأميرين ، وإن استعملتهما في الأسواق ومعاملات البيع والشراء كانت محدودة مكاناً وزماناً .

#### القَبُ :

وأخيراً أورد شيخنا العزفي مكيالاً سماه (القلب) بفتح القاف . وقال : تكال به الغلات ، ولم يقف العزفي على مقداره ، ثم أورد مكيالاً آخر سماه (القَبِي) بفتح القاف ونسبه إلى أيوب بن يحيى بن أيوب الحراني وهو رجل تقي من الأمرين بالمعروف (ت ٢٨٢هـ) . وذكر المكيال الأمير أبو نصر بن ماكولا في كتابه الإكمال (٣) .

وخلاصة القول نستشهد بما قاله أبو العباس أحمد العزفي : هذا إثبات ما وقع بين يديه وألفه في الأصول والدواوين ، وما انتهى إليه عن العلماء والفقهاء العظام ، والراوين من أسماء وحدات الكيل الشرعية وأجزائها المستعملة في أسواق الدولة الإسلامية في عمليات البيع والشراء والمتفقة مع مقاصد الشريعة . وحسبنا ان يكون مسك هذه الخاتمة من البيان وحبك بردة تمامها بالإحسان .

#### الخاتمة

في نهاية بحثنا هذا توصلنا إلى مجموعة من النتائج :

١. حثَّ الشَّارع الحكيم على إيفاء الميزان المكيال .
٢. أورد القرآن الكريم آيات تحث على الاهتمام بالموازين والمكايل ، فدعى الناس إلى حُسن التعامل بها ، والنهي عن الغش فيها .
٣. من هذا المنطلق جاءت احاديث النبي ﷺ في توضيح أهمية الموازين والمكايل ، وذلك لكي يعرف المسلم المقادير الشرعية وتحديد مقاديرها ، لأداء عبادته بشكل صحيح .
٤. لذا وجدنا العزفي أولى هذا الموضوع أهمية من خلال تأليف هذا الكتاب .
٥. حرص العزفي على تخريج احاديث رسول الله ﷺ حول المكايل .
٦. بين أهمية المكايل من خلال تعلق الحقوق الشرعية بها .
٧. وذكر العزفي إلى المكايل الشرعية ، والآراء في مقاديرها ، ووازن بينها .

(١) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٦ \_ ١٣٧ .

(٢) العزفي ، إثبات ، ص ١٣٦ \_ ١٣٧ .

(٣) ابن ماكولا ، الإكمال ، ج ٧ ، ص ١٠٧ .

٨. حرص العزفي على استقصاء جميع المكائيل وان كان لا يعرف معلومات كافية عن بعضها .

### قائمة المصادر والمراجع

#### القرآن الكريم

١. إثبات ما ليس منه بد لمن أراد الوقوف على حقيقة الدينار والدرهم والصاع والمد ، تأليف : العزفي ، احمد بن محمد (ت ٦٣٣هـ) . تحقيق : محمد الشريف (أبو ظبي ، المجمع الثقافي ، ١٩٩٩).
٢. الإحاطة في أخبار غرناطة ، تأليف : ابن الخطيب ، محمد بن عبد الله (ت ٧٧٦هـ) . تحقيق : محمد عبد الله عنان ( القاهرة، دار المعارف، ١٩٧٣).
٣. الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، تأليف : الماوردي ، علي بن محمد (ت ٤٥٠هـ) . دراسة وتحقيق : د . محمد جاسم الحديثي ( بغداد، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ٢٠٠١).
٤. اختصار الأخبار عما كان بثغر سبته من سني الآثار ، تأليف : السبتي ، محمد بن القاسم . تحقيق : عبد الوهاب منصور (الرباط ، ١٩٨٣).
٥. إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ، تأليف : ياقوت ، ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ) . (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د . ت).
٦. أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض ، تأليف : المقري ، احمد بن محمد (ت ١٠٤١هـ) . ( الرباط ، إحياء التراث الإسلامي ، ١٩٧٨).
٧. الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تأليف : السلاوي ، احمد بن خالد (ت ١٣١٥هـ) . تحقيق : جعفر ومحمد السلاوي (الدار البيضاء، دار الكتاب ، ١٩٥٤).
٨. الأعلام ، تأليف : محمود الزركلي . (بيروت، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠).
٩. الإعلام بمن حل مراكز وأغمت من الأعلام ، تأليف : السلامي ، العباس بن إبراهيم. (الرباط ، المطبعة الملكية ، ١٩٩٣).
١٠. إكمال الإكمال ، تأليف : ابن نقطة ، محمد بن عبد الغني (ت ٦٢٩هـ) . تحقيق : د . عبد القيوم عبد الرب ( مكة المكرمة ، ١٤١٠هـ).
١١. الإكمال في رفع الارتياح عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، تأليف : ابن ماكولا ، علي بن هبة الله (ت ٤٧٥هـ). تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ( القاهرة، دار الكتاب الإسلامي، ١٩٦١).
١٢. إمتاع الأسماع بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع ، تأليف : المقرئ ، احمد بن علي (ت ٨٥٤) . تحقيق : محمد عبد الحميد (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٩).
١٣. الأموال، تأليف : أبو عبيد ، القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) . تحقيق : محمد خليل هراس (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٦).

١٤. الأوزان والأكيال الشرعية ، تأليف : المقرئزي ، احمد بن علي (ت ٨٥٤هـ) . تحقيق : سلطان بن هليل (بيروت ، دار النشائر ، ٢٠٠٧).
١٥. إيضاح المكنون عن أسامي الكتب والفنون ، تأليف : البغدادي ، إسماعيل بن محمد . (بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، د . ت).
١٦. الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان ، تأليف : ابن الرفعة ، احمد بن محمد (ت ٧١٠هـ) . تحقيق : د . محمد احمد (دمشق ، دار الفكر ، ١٩٨٠).
١٧. برنامج التجيبي ، تأليف : التجيبي ، القاسم بن يوسف (ت ٧٣٠هـ). تحقيق : عبد الحفيظ منصور (تونس ، الدار العربية للكتاب ، ١٩٨١).
١٨. برنامج شيوخ ابن ابي الربيع ، تأليف : ابن الشاط ، قاسم بن عبد الله (ت ٧٢٣هـ). ( الرباط ، ٢٠١١).
١٩. برنامج شيوخ الرعيني ، تأليف : الرعيني ، علي بن محمد (ت ٦٦٦هـ) . تحقيق : إبراهيم شبوخ (دمشق ، ١٩٦٢).
٢٠. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تأليف : السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ). تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ( صيدا ، المكتبة العصرية ، د . ت).
٢١. البيان والتبيين ، تأليف : الجاحظ ، عمرو بن بحر (ت ٢٥٥هـ). تحقيق : عبد السلام محمد هارون ( القاهرة ، مكتبة الخانجي ، ١٩٩٨).
٢٢. البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، تأليف : ابن عذاري ، احمد بن محمد (كان حياً سنة ٧١٢هـ). تحقيق : ج . س . كولان وليفي بروفنسال ( بيروت ، دار الثقافة، د . ت).
٢٣. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تأليف : الذهبي ، محمد بن احمد (ت ٧٤٨هـ). تحقيق : د . بشار عواد معروف (بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، ٢٠٠٣).
٢٤. تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، تأليف : ابن حجر ، احمد بن علي (ت ٨٥٢هـ). تحقيق : محمد علي (بيروت ، المكتبة العلمية ، د . ت).
٢٥. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، تأليف : المباركفوري ، محمد عبد الرحمن. (بيروت، دار الكتب العلمية، د . ت).
٢٦. تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تأليف : الخزاعي ، علي بن محمد (ت ٧٨٩هـ). تحقيق: د . إحسان عباس (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٥هـ).
٢٧. تذكرة الحفاظ ، تأليف : الذهبي ، محمد بن احمد (ت ٧٤٨هـ). تصحيح : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٧٧هـ).

٢٨. التشوف إلى رجال التصوف ، تأليف : التادلي ، يوسف بن يحيى (ت ١٢٢٠هـ). تحقيق : احمد التوفيق (الدار البيضاء ، ١٩٩٧).
٢٩. التكملة لكتاب الصلة ، تأليف : ابن الآبار ، محمد بن عبد الله (ت ٦٥٨هـ). تحقيق: د. عبد السلام الهراس (بيروت ، دار الفكر، ١٩٨٥).
٣٠. تهذيب التهذيب ، تأليف : ابن حجر ، احمد بن علي (ت ٨٥٢هـ). (بيروت، دار الفكر، ١٩٨٤).
٣١. توضيح المشتبه ، تأليف : ابن ناصر الدين ، محمد بن عبد الله (ت ٨٤٢هـ). تحقيق : محمد نعيم (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩٣).
٣٢. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف : الطبري ، محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ). تصحيح : صدقي جميل العطار (بيروت، دار الفكر، ١٩٨٥).
٣٣. جمهرة اللغة، تأليف : ابن دريد ، محمد بن الحسن (ت ٣٢١هـ). تحقيق: عبد السلام محمد هارون (القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٥).
٣٤. الخراج ، تأليف : ابن آدم ، يحيى بن آدم (ت ٢٠٣هـ). تحقيق : احمد محمد شاکر (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٩).
٣٥. الخراج ، تأليف : أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٢هـ). تحقيق: احمد محمد شاکر (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٩).
٣٦. درة الحجال في أسماء الرجال ، تأليف : المكناسي ، احمد بن محمد (ت ١٠٢٥هـ). (القاهرة ، مكتبة التراث ، د . ت).
٣٧. الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ، تأليف : المراكشي ، محمد بن محمد (ت ٧٠٣هـ). تحقيق : د. احسان عباس ، د. محمد بن شريفة ، د. بشار عواد معروف (تونس ، دار الغرب الإسلامي ، ٢٠١٢).
٣٨. الروض الأنف في شرح سيرة النبي ﷺ لابن هشام ، تأليف : السهيلي ، عبد الرحمن بن عبد الله (ت ٥٨١هـ). تحقيق: مجدي منصور (بيروت، دار الكتب العلمية، د . ت).
٣٩. الروض المعطار في خبر الأقطار، تأليف : الحميري ، محمد بن محمد (ت ٩٠٠هـ). تحقيق : د. إحسان عباس (بيروت، مطابع هيدلبرغ ، ١٩٨٤).
٤٠. سير أعلام النبلاء، تأليف : الذهبي ، محمد بن احمد (ت ٧٤٨هـ). تحقيق: شعيب الارناؤوط (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٣).
٤١. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ، تأليف : الزرقاني ، محمد بن عبد الباقي (ت ١١٢٢هـ). (القاهرة، مطبعة الاستقامة، ١٩٥٤).



٤٢. شرح صحيح البخاري ، تأليف : ابن بطلال ، علي بن خلف (ت ٤٤٩هـ).تحقيق : ياسر إبراهيم ( الرياض ، مكتبة الرشد ، ٢٠٠٣).
٤٣. شرح معاني الآثار، تأليف : الطحاوي ، احمد بن محمد (ت ٣٢١هـ).تحقيق : محمد زهري النجار ( القاهرة، مطبعة الأنوار المحمدية، د . ت).
٤٤. صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، تأليف : القلقشندي ، احمد بن علي (ت ٨٢١هـ). (القاهرة، المطبعة الأميرية، ١٩١٥).
٤٥. الصحاح ، تأليف : الجوهري ، إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ).تحقيق: احمد عبد الغفور (بيروت، دار العلم للملايين ، ١٤٠٧هـ).
٤٦. صلة الخلف بموصول السلف ، تأليف : الروداني ، محمد بن سليمان (ت ١٠٩٤هـ).تحقيق : محمد حجي ( بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، ١٩٨٨).
٤٧. صحيح البخاري، تأليف : البخاري ، محمد بن إسماعيل بن (ت ٢٥٦هـ).مراجعة : د. مصطفى ديب (بيروت ، دار ابن كثير، ١٩٨٧).
٤٨. صحيح مسلم ، تأليف : مسلم ، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ). تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت ، دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٤).
٤٩. العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، تأليف : ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد (ت ٨٠٨هـ). (بيروت، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، ١٩٧١).
٥٠. عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ، تأليف : العيني ، محمود بن احمد (ت ٨٥٥هـ). (بيروت ، دار إحياء التراث ، د . ت).
٥١. العين ، تأليف : الفراهيدي ، الخليل بن احمد (ت ١٧٠هـ).تحقيق: د. إبراهيم السامرائي ود. مهدي المخزومي ( القاهرة، دار مكتبة الهلال ، د . ت).
٥٢. غريب الحديث، تأليف : أبو عبيد ، القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ).تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان (بيروت، دار الكتاب العربي، ١٣٩٦هـ).
٥٣. الغريبين في القرآن والحديث ، تأليف : الهروي ، احمد بن محمد (ت ٤٠١هـ).تحقيق : احمد فريد ( الرياض ، مكتبة نزار مصطفى ، ١٩٩٩).
٥٤. الفائق في غريب الحديث، تأليف : الزمخشري ، محمود بن عمر (ت ٥٣٨هـ).تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم ( بيروت، دار المعرفة، د.ت).
٥٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تأليف : ابن حجر ، احمد بن علي (ت ٨٥٢هـ). (بيروت، دار المعرفة، د . ت).

٥٦. فهرس الفهارس والاثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات ، تألیف : الکتانی ، عبد الحی بن عبد الکبیر .تحقیق : د . احسان عباس ( بیروت ، دار الغرب الاسلامی ، ١٩٨٢ ).
٥٧. قوت المغتذی علی جامع الترمذی ، تألیف : السیوطی ، عبد الرحمن بن أبی بکر (ت ٩١١هـ).تحقیق : د . ناصر محمد ( بیروت ، دار العلم للملایین ، ١٩٩٨ ).
٥٨. الکامل فی التاریخ ، تألیف : ابن الأثیر ، علی بن محمد (ت ٦٣٠هـ).تحقیق : عبد الله القاضی(بیروت، دار الکتب العلمیة، ١٩٩٠).
٥٩. کفایة المحتاج لمعرفة من لیس فی الدیاج ، تألیف : التنبکتی ، احمد بابا (ت ١٠٣٦هـ).تحقیق : محمد مطیع ( الرباط ، ٢٠٠٠ ).
٦٠. لب اللباب فی تحریر الأنساب ، تألیف : السیوطی ، عبد الرحمن بن أبی بکر (ت ٩١١هـ). ( بیروت ، دار صادر ، د . ت ).
٦١. لسان العرب ، تألیف : ابن منظور ، محمد بن مکرم (ت ٧١١هـ). (بیروت ، دار صادر ، ١٩٥٧ ).
٦٢. المبسوط ، تألیف : السرخسی ، محمد بن احمد (ت ٤٨٣هـ).تصحیح جماعة من العلماء (القاهرة ، مطبعة السعادة ، ١٣٢٤هـ).
٦٣. المجمع المفهرس للمعجم المؤسس ، تألیف : ابن حجر ، احمد بن علی (ت ٨٥٢هـ).تحقیق : د . یوسف عبد الرحمن ( بیروت ، دار المعرفة ، ١٩٩٢ ).
٦٤. المجموع شرح المذهب ، تألیف : النووي ، یحیی بن شرف (ت ٦٧٦هـ). (القاهرة ، مطبعة الإمام ، د . ت ).
٦٥. المخصص ، تألیف : ابن سیده ، محمد بن الحسن (ت ٣٢١هـ).تحقیق : رمزی منیر ( بیروت ، دار الکتب العلمیة ، ١٩٨٧ ).
٦٦. المستخرج علی المستدرک ، تألیف : العراقي ، عبد الرحیم بن الحسین (ت ٨٠٦هـ).تحقیق : محمد عبد المنعم ( القاهرة ، ١٩٩٠ ).
٦٧. مشارق الأنوار علی صحاح الآثار ، تألیف : القاضی عیاض ، عیاض بن موسی (ت ٥٤٤هـ). (بیروت ، المكتبة العتیقة ، د . ت ).
٦٨. معالم السنن ، تألیف : الخطابی ، احمد بن محمد (ت ٣٨٨هـ). ( حلب ، المطبعة العلمیة ، ١٩٣٢ ).
٦٩. المعجم الاقتصادي الإسلامي ، تألیف : الدكتور احمد الشرباصی . (بیروت، دار الجیل ، ١٩٨١).
٧٠. معجم البلدان ، تألیف : یاقوت ، یاقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ). (بیروت، دار إحياء التراث العربی، ١٩٧٩).

٧١. معجم لغة الفقهاء ، تأليف : الدكتور محمد راوس قلعجي والدكتور حامد صادق . ( بيروت، دار النفائس ، ١٩٨٨).
٧٢. معجم المؤلفين ، تأليف : الدكتور عمر رضا كحالة .(بيروت، دار إحياء التراث العربي ، ١٩٥٧).
٧٣. معجم المفسرين من صدر الإسلام ، تأليف : عادل نويهض .(بيروت ، مؤسسة نويهض الثقافية، ١٩٨٨).
٧٤. المعرفة والتاريخ ، تأليف : البسوي ، يعقوب بن سفيان (ت ٢٧٧هـ).تحقيق : د . أكرم ضياء العمري ( المدينة المنورة ، مكتبة الدار ، ١٤١٠هـ).
٧٥. مفاتيح العلوم، تأليف : الخوارزمي ، محمد بن احمد (ت ٣٨٧هـ).تقديم: د . عبد اللطيف محمد العبد (القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٧).
٧٦. المكايل والأوزان الإسلامية ، تأليف : تأليف فالتر هنتس . ترجمة : د . كامل العسلي (عمان ، ١٩٧٠).
٧٧. الموطأ ، تأليف : مالك ، مالك بن انس (ت ١٧٩هـ).تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ( بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٥).
٧٨. نوح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، تأليف : المقري ، احمد بن محمد (ت ١٠٤١هـ).تحقيق: د . إحسان عباس (بيروت، دار صادر ، ١٩٦٨).
٧٩. النهاية في غريب الحديث والأثر ، تأليف : ابن الأثير ، المبارك بن محمد (ت ٦٠٦هـ).تحقيق: طاهر احمد ومحمود محمد (القاهرة، المكتبة الإسلامية، ١٩٦٣).
٨٠. نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، تأليف : التتبتكي ، احمد بابا (ت ١٠٣٦هـ). (طرابلس ، ١٩٨٩).
٨١. الوافي بالوفيات ، تأليف : الصفدي ، خليل بن أيبك (ت ٧٦٤هـ).تحقيق : أحمد الارناؤوط وتركي مصطفى ( بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ٢٠٠٠).
٨٢. ورقات عن الحضارة المغربية في عصر بني مرين ، تأليف : محمد المنوني.(الرباط، ١٩٨٥).
٨٣. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تأليف : ابن خلكان ، احمد بن محمد (ت ٦٨١هـ).تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد (القاهرة، مطبعة السعادة، ١٩٤٨).